

Distr.
LIMITED

CEDAW/C/1997/II/L.1/Add.7
21 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السابعة عشرة

٧ - ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧

اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن دورتها السابعة عشرة

مشروع التقرير

المقررة: السيدة أورورا خاباتي دي ديوس

إضافة

رابعاً - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

باء - النظر في التقارير

٢ - التقارير الدورية الأولى والثانية

إسرائيل

١ - نظرت اللجنة في التقريرين الأول والثاني المقدمين من إسرائيل (CEDAW/C/ISR/1-2) في جلساتها ٣٥٠، و ٣٥١، و ٣٥٣ المعقودة يومي ١٧ و ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٧.

٢ - وأوضحت ممثلة إسرائيل أن بلدها يرى في توقيع الاتفاقية والتصديق عليها خطوتين طبيعيتين وهامتين في إطار العملية العامة المتعلقة بكفالة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل. وأشارت الممثلة إلى أن إسرائيل تولي أهمية كبيرة لعملية تقديم التقارير إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتراها أداة لتحقيق النهوض بالمرأة.

٣ - ولاحظت الممثلة أن إعداد التقرير كان فرصة لإلقاء نظرة شاملة على المنجزات التي تحققت في سبيل النهوض بالمرأة في إسرائيل والعقبات التي تحول دونه. وقد أوجدت هذه العملية وعيا مؤسسيا بالشواغل والاحتياجات الاجتماعية للمرأة. وكما أتاحت الفرصة أمام المنظمات غير الحكومية لتوفير استجابة مرتدة عن التقرير مما أدى إلى خلق منبر جديد للحوار المتواصل بين الحكومة والمجتمع المدني.

٤ - وذكرت أن إسرائيل تولي قدرا كبيرا من الأهمية لحالة المرأة ومركزها في المجتمع، وأشارت إلى أن قضية مركز المرأة في المجتمع مدرجة بشكل دائم على جدول الأعمال الوطني. وقد تم، فيما يتعلق بمركز المرأة، وضع هيكل أساسي دستوري ومعيارى، كما تجري في هذا الصدد عملية مستمرة من استعراض وإصدار التشريعات. وقد أنشئت آليات التنفيذ وتم تطويرها وفقا للحاجة. ولاحظت الممثلة أن هذه العملية قد طبقت على نحو متساو على جميع النساء في إسرائيل، من اليهوديات والعربيات على السواء.

٥ - وشرحت الممثلة المؤشرين اللذين يحددان مركز المرأة، حيث يعكس المؤشر الأول النوعية الأساسية لحياة المرأة، أما الثاني فيشتمل على تقييم لمشاركة المرأة في الحياة العامة، وفي أماكن العمل، إضافة إلى المساواة في الأجور والفرص التعليمية.

٦ - وأشارت إلى أن تعريف النظام القانوني في إسرائيل للتمييز ضد المرأة قد جاء بما يتفق مع التعريف الوارد في المادة ١ من الاتفاقية. كما ينظر إلى مبدأ المساواة بوصفه مبدأ موضوعيا وليس مجرد مبدأ شكلي، وهو يضع في الاعتبار التمييز القائم بالفعل وأهمية العمل الإيجابي.

٧ - وأضافت قائلة إن التطورات التشريعية قد أسهمت بالكثير في النهوض بمركز جميع النساء في إسرائيل، وهي تؤدي دورا مهما في تثقيف الجيل الشاب والجمهور عامة فيما يتصل بالقواعد الخاصة المعتمدة للنهوض بالمرأة. وما زالت عملية غرس القواعد والقيم المتصلة بالمساواة بين الجنسين مستمرة، وثمة مشاريع عديدة وهامة بقوانين هي الآن في المراحل المختلفة من العملية التشريعية.

٨ - ووصفت الممثلة المبادرات الحكومية المختلفة المتخذة لتعزيز النهوض بالمرأة، ومن بينها تعيين مستشار رئيس الوزراء لشؤون مركز المرأة، وإنشاء لجنة الكنيست للنهوض بمركز المرأة.

٩ - وأوضحت أن التعليم عنصر أساسي في أي تغيير حقيقي ومطرد في المفاهيم وفي أدوار الجنسين. وذكرت أن خفض معدل الأمية بين النساء كان مشجعا، كما أن عدد الطالبات الملتحقات بالجامعات يفوق عدد الطلاب. وتحسن صحة المرأة تحسنا مطردا بين جميع فئات السكان. وفيما ترتبط مشاركة المرأة في قوة العمل بالمستوى التعليمي والأوضاع الأسرية، إلا أن المرأة تبدي ميلا أقوى نحو العمل لبعض الوقت.

١٠ - وأوضحت الممثلة أن نطاق المزايا الاجتماعية والاستحقاقات المتصلة بالعمل يمثل واحداً من أهم العوامل المؤثرة في مركز المرأة الاقتصادي في إسرائيل. وقد استفادت المرأة بصورة إيجابية من تأمين الأمومة ونظام مدفوعات النفقة. وبرغم الافتقار إلى بيانات كافية عن الحالة الاقتصادية للأسرة الوحيدة العائل التي ترأسها المرأة، فقد تم توجيه دعم جدي في هذا الشأن بما يكفل إصدار التشريعات اللازمة.

١١ - وتطرقت الممثلة إلى وصف الحالة في إسرائيل فيما يتعلق بالزواج، وسن الزواج، والمعايشة، وحضانة الأطفال، وتوزيع الممتلكات، واختيار الأسماء في الأسرة، والتكنولوجيات الإنجابية الجديدة. ثم أبلغت اللجنة بأن شوطاً كبيراً من التقدم قد أحرز فيما يتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس في إسرائيل. كما طرأت تطورات تشريعية، وأسهم العمل الذي تضطلع به عدة لجان للتحقيق والإصلاح إسهاماً واسعاً في إحداث هذه التطورات التشريعية والعملية أيضاً.

١٢ - وأشارت إلى وجود نقص في البيانات والمعلومات الملموسة عن مسائل البغاء واستغلال المرأة، وإلى أن الإطار القانوني الإسرائيلي يتخذ نهجاً ينحو نحو إلغاء البغاء. ووجهت الممثلة انتباه اللجنة إلى وضع فئات محددة من النساء في المجتمع الإسرائيلي، من بينها البدويات، والمهاجرات من الاتحاد السوفياتي السابق ومن اثيوبيا.

١٣ - وذكرت الممثلة أن الأنماط الاجتماعية وأدوار الجنسين وعملية تنميط الصور الجامدة تؤثر على النهوض بالمرأة في أي مجتمع. وضربت على ذلك مثلاً من مشاركة المرأة في وسائط الإعلام، موضحة أن وضع المرأة بالنسبة لوسائط الإعلام الإسرائيلية يتسم بالتناقض. فرغم ما يطرأ من زيادة في توظيف المرأة في وسائط الإعلام، وفي تغطية بعض القضايا النسائية المعينة، فما زال تنميط صورة المرأة في قالب السلعة الجنسية أو الضحية مستمراً إلى حد ما.

١٤ - وفي حين لم يتحقق سوى تقدم قليل في مجال النهوض بالمرأة على الصعيد السياسي الوطني، كانت مشاركة المرأة في السياسات المحلية أكثر إيجابية. كما أظهرت مشاركة المرأة على مستوى الوظائف العليا في الحكومة والخدمة المدنية تحسناً تدريجياً. وساهم إدخال العمل الإيجابي لصالح المرأة في مجالس إدارة الشركات الحكومية وفي الخدمة المدنية، إثر اعتماد تشريع بهذا الشأن، مساهمة كبيرة في تعزيز النهوض بالمرأة.

١٥ - واختتمت الممثلة كلامها بلفت انتباه اللجنة إلى استخدام المرأة في قوات الأمن والدفاع. ولاحظت أن هذه المشاركة حظيت باهتمام زائد وكانت موضع نقاش نظراً للدور الاجتماعي الهام الذي يؤديه الجيش في المجتمع الإسرائيلي. وأشارت إلى أنه يمكن ملاحظة ظاهرة "السقف الزجاجي" في قوات الدفاع، حيث تحتاج ترقية المرأة مدة تزيد بحوالي تسعة أشهر على ترقية الرجل.

التعليقات الختامية للجنةالعوامل والصعوبات التي تؤثر على تنفيذ الاتفاقية

- ١٦ - لا ينص أي قانون أساسي على مبدأ المساواة ولا يقضي أي قانون بحظر التمييز.
- ١٧ - ما زالت إسرائيل متحفظة على المادتين ٧ (ب) و ١٦ من الاتفاقية، نظرا لأنه لا يمكن للمرأة أن تصبح قاضية شرعية ولأن القوانين الدينية التي تحكم جزءا كبيرا من العلاقات الأسرية تميز ضد المرأة.
- ١٨ - يعيق استمرار حالة النزاع والعنف بين اليهود والفلسطينيين تنفيذ الاتفاقية، ويمنح سلطة كبيرة للجيش الذي لا تستطيع المرأة الوصول إلى المناصب القيادية العليا فيه.

الجوانب الإيجابية

- ١٩ - قدمت حكومة إسرائيل تقريرا أكثر من واف وصريح عولجت فيه جميع مواد الاتفاقية بالتفصيل، من وجهتي النظر القانونية والاجتماعية على السواء.
- ٢٠ - اطلعت المنظمات غير الحكومية على هذا التقرير وأمكنها تقديم تقارير مكمله.
- ٢١ - تطبق إسرائيل منذ مدة طويلة تشريعا رائدا فيما يتصل بالعنف ضد المرأة وبالمساواة في فرص العمل.
- ٢٢ - تتمتع معظم النساء الإسرائيليات بمستوى تعليمي مرتفع.

المواضيع الرئيسية المثيرة للقلق

- ٢٣ - لا يوجد لدى الحكومة ولا البرلمان خطة شاملة لاتخاذ التدابير اللازمة من أجل التنفيذ المناسب للاتفاقية ولخطة عمل بيجين.
- ٢٤ - لا توجد آلية حكومية مسؤولة عن دعم وتنسيق السياسات لصالح المرأة.
- ٢٥ - ظروف معيشة المرأة غير اليهودية أسوأ من ظروف معيشة المرأة اليهودية. فحالتها الصحية أسوأ، ومستواها التعليمي أدنى، ومشاركتها في الإدارة العامة وفي سوق العمل بشكل عام أقل، وليس لها وجود تقريبا في مواقع صنع القرار.
- ٢٦ - لا تزال تتكرر حالات تعدد الزوجات، والزواج القسري، وختان الأنثى، وجرائم العِرض.

٢٧ - هناك نسبة ضئيلة جدا من النساء في مناصب اتخاذ القرار السياسي ولم يطرأ سوى تحسن ضئيل في هذا الصدد على مر السنين.

٢٨ - هناك فارق كبير بين متوسط أجور المرأة والرجل.

٢٩ - نسبة النساء اللاتي يعملن في القطاع غير الرسمي أكبر بكثير من نسبة الرجال، وعملهن غير مأجور.

٣٠ - تركز موارد كثيرة من موارد الجهاز الطبي الحكومي للإخصاب الأنبوبي، وعلى العكس من ذلك، فإن وسائل منع الحمل غير مجانية.

٣١ - يوجد عدد كبير من النساء محتجزات بتهم تتعلق بالبغاء.

٣٢ - بالرغم من التشريع القائم، لا تزال تتكرر حالات العنف الموجه ضد المرأة.

اقتراحات وتوصيات

٣٣ - ينبغي إدراج الحق في المساواة ومنع التمييز في قانون أساسي.

٣٤ - يقع على عاتق إسرائيل إتمام عملية إضفاء الطابع العلماني على التشريع الخاص بالزواج والعلاقات الأسرية، وسحب تحفظاتها على الاتفاقية.

٣٥ - ينبغي لحكومة إسرائيل أن تضمن تطبيق الاتفاقية في جميع الأراضي الواقعة تحت ولايتها القضائية.

٣٦ - تؤكد اللجنة قناعتها بأن التنمية التامة وقضية السلم، على النحو الوارد في ديباجة الاتفاقية تتطلبان أقصى مشاركة ممكنة للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في جميع الميادين، وتوصي حكومة إسرائيل باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان السلم لمشاركة جميع النساء، من يهوديات ومسيحيات ومسلمات ودرزيات على حد سواء، كي يتمكن من ممارسة حقوقهن ممارسة تامة، وأن تتيح لهن فرصا متساوية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع إيلاء الاهتمام بوجه خاص بالنساء المقيمات في مناطق ريفية.

٣٧ - على الحكومة أو البرلمان إقرار خطة متكاملة لتنفيذ الاتفاقية وخطة عمل بيجين، من خلال إجراءات ملموسة ومع تحديد أجل معين للتنفيذ.

٣٨ - تأمل اللجنة أن تتم الموافقة على مشروع القانون المنشئ للآلية الحكومية "الإدارة الخاصة بمركز المرأة".

٣٩ - ينبغي تكثيف الإجراءات الموجهة نحو تحسين صحة المرأة غير اليهودية وتعليمها وعمالقتها، ولا سيما للنساء اللاتي يعشن في المناطق الريفية. كما ينبغي زيادة مشاركة المرأة غير اليهودية في الإدارة العامة وفي وظائف صنع القرار.

٤٠ - توصي اللجنة حكومة إسرائيل بتعزيز الجهود التي تبذلها وزيادة الإجراءات التي تتخذها بهدف القضاء على العنف الموجه ضد المرأة، وخصوصاً العنف الأسري في جميع المجتمعات المحلية.

٤١ - على حكومة إسرائيل بذل جميع الجهود اللازمة للقضاء على حالات الزواج القسري، وعمليات الختان للأنتى، وجرائم العِرض، وتعدد الزوجات، التي لا يمكن تبريرها بأي حجة تستند إلى الثقافة.

٤٢ - ينبغي العمل في الحسابات القومية على إدراج قيمة العمل غير المأجور من خلال حسابات فرعية.

٤٣ - ينبغي تكريس جزء من الموارد المخصصة لمعالجة مسألة الخصوبة لدراسة أسبابها وكذلك للوقاية بشأنها.

٤٤ - ينبغي إدراج وسائل منع الحمل ضمن الأدوية الموزعة مجاناً بواسطة دوائر الصحة العامة.

٤٥ - وترغب اللجنة، علاوة على ذلك، في أن يتضمن التقرير القادم لإسرائيل معلومات بشأن ما يلي:

* حالة المرأة المعاقة.

* كيفية معالجة مسألة التمييز غير المباشر في مجال العمل.

* الإجازات التي تحق للأمهات والآباء في حالة ولادة طفل أو عندما يكون لديهم أطفال صغار، وكيفية الاستفادة الفعلية من هذه الإجازات.

* أثر البرامج الرامية إلى تعديل الصورة النمطية للدور الاجتماعي للمرأة والرجل.

٤٦ - وطلبت اللجنة أن تنشر التعليقات الختامية المذكورة أعلاه على نطاق واسع في إسرائيل لتوعية الأفراد بما اتخذ من خطوات لكفالة المساواة الفعلية للمرأة وما ينبغي اتخاذه من خطوات أخرى في هذا الصدد.

- - - - -